المكي والمدني

وقد قسم الباحثون في علوم القرآن كتاب الله الى مكي ومدني • فما نزل قبل الهجرة يسمى مكيا ، وما نزل بعدها يسمى مدنيا • وطابع المكي الدعوة الى عقيدة التوحيد ونبذ الشرك والوثنية وقد سلك القرآن سبيلا قويما يوصل الى هذا الغرض بالنداء الملح في استعمال العقل ووسائل المعرفة ، والتفكير في الكون والمخلوقات والآيات ، والتأمل في النفس الانسانية ، والاعتبار بما حصل للامم السالفة ، وما كان بينها وبين رسلها ، وما تحمل اولئك الرسل من الاذى والمشاق ، وما جرت الوثنية على الضالين من نتائج •

اما طابع المدني ، فهو طابع التشريع وتنظيم المجتمع على صعيد الفرد والجماعة والدولة ، وضبط العلاقة بين المخلوق والخالق ، وبين الفرد والجماعة ، وعلاقة الدولة بالاخرين في الداخل والخارج وفي حالات السلم والحرب •

وقد تيسر لعلمائنا ضبط المكي والمدني ومعرفة كل آية من اى نوع هي عن طريق الرواية الصحيحة الصادقة • فالقراء من الاصحاب رضي الله عنهم عنوا بالكتاب عناية فائقة ودقيقة • فكانوا يؤرخون كل آية بوقت نزولها ومكانه • وفي هذا يروى البخارى عن ابن مسعود قوله : والذى لا اله غيره ، ما انزلت سورة من كتاب الله تعالى الا انا اعلم اين انزلت • ولا انزلت آية من كتاب الله الا انا اعلم فيم انزلت ، ولو اعلم احدا اعلم مني بكتاب الله تبلغه الابل لركبت اليه »(٣٧) •

وقد اخذ التابعون ومن بعدهم هذا عن الاصحاب ، ونقلوه بالطرق المعتبرة وفق قواعد المصطلح ، فوجد بذلك ما اطلق عليه ـ فيما بعد ـ المكي والمدني •

ولمعرفة المكي والمدني اهمية بالغة وآثار خطيرة في الوقوف على الناسخ للاخذ به • والمنسوخ لا طراحه وترك الاعتماد عليه • وفي الكشف عن الظروف

---

(٣٦) راجع الاتقان ١/٢٢ ـ ٥٠ • والبرهان للزركشي ١/١٨٧ ـ ٢٠٥

المراد وحجزه من

حجية الكتاب ومقاصد تنزيله

لا خلاف بين المسلمين جميعا في ان الكتاب حجة يجب العمل بما ورد ولا يعدل عنه الى ماعداه من المصادر الا اذا خلا عن حكم الواقعة التي معرفة حكمها ، وهذا الاعتماد نابع من الايمان بان الكتاب كلام الله الذي لا الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ٠

ومن اراد ان يستقصي المقاصد والاغراض التي جاء من اجلها هذا الك فانه يحيط بأن انزاله كان لاغراض كثيرة اقتضتها حكمة الخالق ، وفي مقد غرضان عظيمان ٠

الأول : ان يكون معجزة ناطقة تدل على صدق من انزل عليه ٠ ولئن جعل نبي اعطي من المعجزات ما يتناسب مع اهل زمانه : فان الغلبة كانت عصر النبي عليه السلام وفي وسط القوم الذين ارسل اليهم – للبلاغة والفص والبيان : فجاء القرآن كلاما بلغتهم ومن جنس ما تباهوا به : مما عجز عنه البلاغة واسرار البيان ، فكانت الثمرة هي التصديق بمعجزته ٠

لقد تحدى الرسول العرب – كما امره ربه – وابان لهم ان هذا الكلا سمو بيانه وروعه بلاغته فوق ان تدانيه طاقة البشر فتناله بالمعارضة ، والا بمثله بل بسورة من مثله ٠ وفي القرآن عدد من الآيات يشير الى موض الاعجاز والتحدي : منها : قول الله تعالى : «وان كنتم في ريب مما نزلنا عبدنا فأتوا بسورة من مثله وادعوا شهداءكم من دون الله ان كنتم صادقين» (٣٩)

ومنها : قوله : «ام يقولون افتراه ، قل فأتوا بعشر سور مثله مفتريات» (٤٠)

(٣٨) رجع من روائع القرآن للدكتور محمد سعيد البوطي ص٨٦
(٣٩) سورة البقرة ٢٣
(٤٠) سورة هود : ١٣

ومنها : قوله : «قل لئن اجتمعت الانس والجن على ان يأتوا بمثل هـذا القرآن لايأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا»(٤١) .

وبالتأمل في عناصر الاعجاز يتضح ان هذه العناصر تحمل خصائص الخلود، فهي حية باقية خالدة على الزمن ، لان الكتاب بشكله ومضمونه يتفق مع طبيعة الرسالة الاسلامية من حيث الانسانية والواقعية والشمول : فلم يكن لقوم محصورين ، ولا لفترة زمنية محدودة ، ولا لمكان محدود ، ولذلك يعتبر القرآن اول معجزات رسول الله ، كما يعتبر المعجزة الدائمة . اذ ما يزال التحدى به قائما ، سواء من حيث المضمون او من حيث الشكل .

الثاني : ان يكون خير رصيد للهداية والحق ، وافضل منابع الارشاد والنور ، عقيدة وشريعة وسلوكا واخلاقا : فكان دستور عمل وكتاب احكام .

واذا كان الكتاب اصل الاصول واول مصادر الاحكام ، فان فهمه حتم لازم لمن اراد ان يحرص عليه ويعمل به ويتدبره عملا وقولا .

ولقد عنى علماؤنا عناية بالغة بالادوات والوسائل التي لابد منها لفهمه والاستمداد من مضمونات الفاظه . ويمكن ايجاز ذلك فيما يلي :

١ ـ الدربة والمران على معرفة مدلولات العربية واساليب العرب في الخطاب ، فهذا مما يساعد على الفهم والتفسير . والى هذا يشير عمر بن الخطاب رضي الله عنه بقوله : «عليكم بديوان شعركم في جاهليتكم فان فيه تفسير كتابكم»(٤٢) . ذلك لان القران نزل على معهودات العرب في الفاظها ، واساليب البيان والتعبير عندها .

٢ ـ الاستعانة بسنة رسول الله : اذ الكتاب عرض لاكثر الاحكام بصورة

---

(٤١) سورة الاسراء : ٨٨

(٤٢) انظر تفسير البيضاوي : سورة النحل (١/٤٥٩) . وقد نقل مثل هذا عن ابن عباس والفارابي وثعلب فراجع المزهر ٢/٣٠٢ ، ومصادر الشعر الجاهلي للدكتور ناصر الدين الاسد ١٥٤ .

Scanned by CamScanner

إجمالية ، فكان دور السنة هو البيان والتفصيل . «وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزّل اليهم»(٤٣) .

فالسنة وسيلة أساسية في سبيل اخذ الاحكام من القرآن ، والاستعانة على فهمه وتدبره ، والبعد عن ذلك يوقع في الخطأ ومجانبة الحق(٤٤) .

٣ ـ الاحاطة باسباب النزول . وهي الوقائع التي نزلت الآيات عنها او تبين حكمها . ومعرفة سبب النزول مما يعين على فهم النص القرآني للاحاطة بالظروف التي لابست النص ورافقته تحدد المعنى المراد بقدر الدقة ، وتباعد عن الزلل والانحراف والخروج عن مقاصد الشارع(٤٥) .

٤ ـ معرفة ملامح البيئة العربية في عصر تنزل القرآن وعادات العرب وعوداتهم وما تتسم به افعالهم ومظاهر حياتهم ، فان القرآن نزل فيهم أول الرسالة الى العالم ، وعالج اول ما عالج ، اوضاعهم في انفسهم و... وعاداتهم مما يحكم تصرفاتهم في بيئتهم ومجتمعهم . فمعرفة ذلك تهدي الى كثير من النتائج السليمة التي لا يتسنى الوصول اليها لمن كان جاهلاً ...

دلالة الكتاب على الاحكام

القرآن باعتباره منقولا بطريق التواتر قطعي الثبوت بلا ريب الا ان دلالته على الاحكام قد تكون قطعية وقد تكون ظنية وذلك تبعاً للتفاوت الذي يكون في مدلولات الالفاظ وعدمه(٤٧) .

---

(٤٣) سورة النحل ٤٤ .

(٤٤) الموافقات للشاطبي ١٩/٤ و ٢٠ .

(٤٥) الموافقات ٣٤٧/٣ ـ ٣٥٠ .

(٤٦) وعلى ضوء هذا يمكن ان ندرك ان القيد الذي ورد في قوله تعالى: «لا تاكلوا الربا اضعافا مضاعفة » وفي قوله : « ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان أردن تحصنا » لا يعني انه ورد للاحتراز حتى ينتفي الحكم بانتفائه ، ولكنه بيان للواقع الذي كان عليه العرب يومذاك وا... هذا الواقع . فراجع الجامع لاحكام القرآن ٢٠٢/٤ ...

فالنص يكون قطعي الدلالة : اذا دل على معنى واحد لايحتمل غيره ولا سبيل الى فهم آخر فيه بوجه من الوجوه . وذلك كما في قوله تعالى : «يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين»(٤٨) وقوله : «ولابويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد»(٤٨) وقوله : «والزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة»(٤٩) . وقوله : «والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة»(٥٠) .

فالثلث والثلثان والسدس والمائة والثمانون الفاظ تدل على معناها دلالة قطعية لعدم وجود احتمال في الدلالة ، ولهذا فهي لاتكون محلا للاجتهاد ولا موضعا لاختلاف المجتهدين في الفهم والاستنباط .

ويكون النص ضني الدلالة اذا احتمل اكثر من معنى وكان فيه مجال لترجيح بعض المعاني على بعض ، وذلك كلفظ « قروء » في قول الله : « والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء »(٥١) فانه يحتمل ان يكون المراد به الحيض ، ويحتمل ان يراد به الطهر ، ولهذا اختلف الفقهاء في عدة المطلقة اهي ثلاثة اطهار أم ثلاث حيض . كل منهم رجح رأيه بوجوه من الترجيح . على ما هو مبسوط فى كتب الفقه(٥٢) . وكلفظ : « سلطانا » فى قول الله : « ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرف في القتل انه كان منصورا »(٥٣) فانه يحتمل ان يكون تسليطا في القتل خاصة كما يحتمل ان يكون تسليطا فى

/١١٣ ـ ١١٥ . وأصول السرخسي ٢٩٤/١ . والموافقات ١٦٤/١ والتوضيح ٤٠/١ .

(٤٨) سورة النساء ١١ . وبراجع البزدوى ٧٩/١ . والتوضيح ٣٥/١ . ونهاية الوصول للمطهر الحلي ٣٥ . مخطوطة دار الكتب .

(٤٩) سورة النور ٢

(٥٠) سورة النور ٤

(٥١) سورة البقرة ٢٢٨

(٥٢) راجع الرسالة (٥٦٥ ـ ٥٧٠) والمغني لابن قدامة ٤٥٢/٧ واحكام القرآن للشافعي وما كتبه المحقق الاستاذ عبدالغني عبدالخالق ٢٤٤/١ . وفرق الزواج للخفيف ٣٤٠ .

(٥٣) سورة الاسراء ٣٣

Scanned by CamScanner

القتل او العفو أو اخذ الدية • وعلى هذا الاساس جرى الخلاف في تو
الانتقال من القود الى الدية على رضاء الجاني او عدم توقفه(٥٤) .

الاحكام التي جاء بها القرآن

اذا تتبعنا احكام القرآن نجد انها متعددة متنوعة ، وقد عرض بعض ال
النصوص التي تتعلق بافعال المكلفين ، واسموها آيات الاحكام • بل ان
الكتب قد تخصصت في بحث هذا النوع من النصوص • مثل احكام الق
للجصاص واحكام القرآن لابن العربي • واحكام القرآن للكيا الهراسي و
لاحكام القرآن للقرطبي •

وقد حاول بعض الباحثين استقصاء آيات الاحكام من حيث العدد • وقد
بعضهم الى خمسمائة ، وبعضهم الى اكثر وبعضهم لم يصل الى هذا العدد

وقد كان هذا الاختلاف ناتجا عن تفاوت الانظار في متضمن الحكم
النص ووجهة الدلالة التي تعطيها كل آية من الآيات •

ويمكن القول بان الكتاب جاء بثلاثة انواع من الاحكام :

١ ـ الاحكام الاعتقادية : وهي التي تتعلق بما يجب على المكلف
والايمان به •

٢ ـ الاحكام الخلقية : وهي التي تتصل بالفضائل ومكارم الاخ

٣ ـ الاحكام العملية : وهي التي تتصل بما يصدر عن المكلف
او فعل • وتناولت نصوص الآيات من هذا النوع : العبادات ، والكفارا
الاسرة والمعاملات والعقوبات،واحكام السلم والحرب ، وعلاقة الحاكم
وما يقتضيه ذلك من حقوق وواجبات ع

---

(٥٤) انظر الجامع لاحكام القرآن ١٠/٢٥٤ • والمهذب ٢/١٨٨ •
العناية ٨/٢٤٧ • والتخريج للزنجاني ١٦٦ ـ ١٦٧ •
(٥٥) راجع الحاوي للماوردي : ٢١/١٢٤ب مخطوطة دار الكتب ال

Scanned by CamScanner

١ ـ الاجمال والعموم :

وهذه الخاصية افسحت المجال للسنة النبوية لتؤدي دورها في البيان والتفسير ووضع النصوص القرآنية موضع التطبيق لتسير بالفرد والجماعة الى الغايات الكبرى التي ينشدها العقل السليم . كما أفسحت المجال ـ ايضا ـ للرأى لتكون ساحة الاجتهاد متسعة للفقهاء والمجتهدين بسبيل ايجاد حلول لما يجد من وقائع ويطرأ من مشكلات .

٢ ـ قلة التكاليف :

وهذا واضح جلي من منهج الالزام والتكليف ، اذ هو في حدود الطاقة والمقدور ، وفي اطار من البساطة والوضوح والانسجام مع الفطرة . وهو واضح فى الصياغة ذاتها : اذ لم تأت الآيات تحمل طابع التعقيد . او تكثر من التفصيلات المرهقة ، والتشعبات التي تؤدى الى الحرج والعنت . بل ان نصوص الكتاب ذاتها تنهي عن التشبث في البحث بما يؤدى الى الحرج والارهاق في التكاليف . وفي هذا يقول الله تعالى : «يا ايها الذين آمنوا لاتسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسوءكم ،وان تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم . عفا الله عنها ، والله غفور حليم ، قد سألها قوم من قبلكم ثم اصبحوا بها كافرين»(٦٦) .

وقد وردت السنة النبوية مؤكدة هذه الخاصية اذ نجد رسول الله عليه السلام ينهي عن التنطع في المسائل والتساؤلات(٦٧) . وقد حسم هذا بقوله : «ان الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها ، وحد حدودا فلا تعتدوها ، وحرم اشياء فلا تنتهكوها وسكت عن اشياء رحمة بكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها(٦٨) .

---

(٦٦) راجع تفسير الطبري ، ٩٨/١١ . تفسير آية ١٠١ و ١٠٢ من سورة المائدة .

(٦٧) راجع رد رسول الله (ص) على الاقرع بن حابس في سؤاله عن الحج في شرح مسلم للنووي ١٠٠/٩ ـ ١٠١ . ونيل الإوطار ٢/٥ و ٣ .

٣ ـ عدم الحرج :

والحرج الذى لم يرد في احكام الكتاب هو ما يتنافى مع الوضع الم
للانسان مما يوقعه في العنت الذى لايطاق ويخرج به عن جادة التوسط والاعت

ونصوص الكتاب ذاتها قد اكدت هذه الخاصية اذ قال تعالى : « ما يريد
ليجعل عليكم من حرج »[٦٩] وقال : « يريد الله بكم اليسر ولا يريد بك
العسر »[٧٠] وقال : « وما جعل عليكم في الدين من حرج »[٧١] .

وعدم الحرج في الاحكام لا يعني ان يحاول المكلف الافلات من الا
تحت ستار أن الدين يسر ، وان الشريعة لا ترضى بالمشقة والعسر ، اذ
التكاليف لابد ان تلابسها مشقة ، ولكنها مشقة عادية تطاق بنوع من الجهد
فلا يصح ان يكون العنوان العام ليسر الشريعة طريقا للانعتاق من الشريعة ظ
والا خرج المكلف من حدود الالتزام ، وعاد الامر على أصله بالنقض والهد

وهذه الخاصية انما جاءت مؤكدة لجانب مراعاة طبيعة الانسان ، وقدر
على تقبل التكاليف والاحكام ليأتي ما يأتي ويدع ما يدع عن قناعة وايما
وصدق في الامتثال .

والامثلة على التدرج في التشريع كثيرة وفيرة مثل فرضية الصلوا
والزكاة ، والجهاد وتحريم الخمر والميسر وتشريع العدة ، الى غير ذلك
يجده الباحث في مضانة من كتب الفقه والاصول .

وهي ايضا خاصية تؤكد واقعية هذا التشريع : اذ راعى وضع الانسان
تكوينه واهليته واستعداده وما فيه من ميول وغرائز وفطر ، فلم يفترض الانس
ملكا ثم راح يحاسبه كانسان ، بل كان الامر على عكس ذلك : اعتراف بانسا
الانسان ، وبناء للقواعد على أساس هذه الحقيقة والطبيعة[٧٢] .

---

(٦٩) سورة المائدة ٦
(٧٠) سورة البقرة ١٨٥
(٧١) سورة الحج ٧٨

السنة

تعريفها

السنة ، في اللغة : الطريقة المعتادة سواء كانت محمودة او مذمومة . ومنه قوله عليه السلام : « من سن في الاسلام سنة حسنة فعمل بها بعده كتب له مثل أجر من عمل بها ولا ينقص من اجورهم شيء . ومن سن في الاسلام سنة سيئة فعمل بها بعده كتب عليه مثل وزر من عمل بها ولا ينقص من أوزارهم شيء »[1] .

ومنه قوله تعالى : « سنة من قد ارسلنا قبلك من رسلنا ولا تجد لسنتنا تحويلا »[2] .

وفي اصطلاح الفقهاء : ما رسم ليحتذى استحبابا »[3] أي ما يثاب على فعله ولا يعاقب على تركه . وقد تطلق عندهم على ما يقابل البدعة . ومنه تقسيمهم الطلاق الى : طلاق سنة وطلاق بدعة[4] .

وفي اصطلاح الاصوليين ـ وهو المقصود بالبيان هنا ـ : ما اثر عن النبي عليه السلام من قول ، او فعل ، او تقرير .

وقد عرفها الآمدي بقوله : « ما صدر عن الرسول من الادلة الشرعية مما ليس بمتلو ولا هو معجز ولا داخل في المعجز »[5] . ثم ذكر انه يدخل في التعريف اقوال النبي عليه السلام وافعاله وتقاريره .

---

(١) مسلم بشرح النووي ، ٢٢٦/١٦ . وانظر لسان العرب ، ٨٩/١٧ .
(٢) سورة الاسراء ، ٧٧
(٣) الفقيه والمتفقه ل٥٣ب .
(٤) راجع في هذه التقسيمات تحفة الفقهاء ٢٥١/٢ . والمهذب ٧٩/٢
(٥) الاحكام ، ٢٤١/١

Scanned by CamScanner

فالقول : ما كان يخاطب به الناس في المناسبات المختلفة كقوله عليه
«انما الاعمال بالنيات»[٦] . وقوله : «لاضرر ولا ضرار»[٧] .

والفعل : ما كان يصدر منه من الاعمال والتصرفات البدنية : ك
والصلاة والحج . فقد قال عليه السلام لاصحابه : «صلوا كما را
اصلي»[٨] وقوله : «لتأخذوا عني مناسككم»[٩] . ومن ذلك قضاؤ
السلام بشاهد واحد ويمين المدعي[١٠] .

اما التقرير : فهو ان يعلم الرسول عليه السلام امرا رآه من احد او
او بلغه عنه قولا او فعلا : فلا ينكره . فعدم انكاره دليل على مشروعيته
لو لم يكن مشروعا لما اقره عليه السلام .

والاقرار يكون تارة بالسكوت المجرد من القرائن ، وتارة بالسكوت
الاستبشار وظهور ما يدل على الاستحسان .

فمن الاول سكوته عليه السلام على لعب الغلمان بالحراب في المسجد
وسكوته على غناء جاريتين كانتا تنشدان وتغنيان شعرا يدعو الى التضحية وا
ويثير في السامع النخوة والشجاعة[١٢] .

ومن الثاني ما روى ان بعض المنافقين كانوا يطعنون في نسب أسام
زيد[١٣] بسبب التخالف بينهما في اللون ، وبينما اسامة وابوه نائمان في الم

---

(٦) رواه البخاري ، ومسلم ، والترمذي ، والنسائي ، وأبو داود وغيره
أنظر الكلام عليه في فتح الباري ، ١/١٠ - ١٩ .
(٧) فيض القدير ، ٦/٤٣١ - ٤٣٢ .
(٨) حديث صحيح ، أنظر مشكاة المصابيح ١/٢١٥
(٩) حديث صحيح روي من عدة طرق ، راجع المشكاة ٢/٣٦ وفيض القد
٥/٢٦٠ .
(١٠) روي بهذا اللفظ عن طريق جعفر الصادق رضي الله عنه ، ورواه أحم
والدارقطني . أنظر نيل الاوطار ٩/١٩٠ وما بعدها
(١١) راجع فتح الباري
(١٢)